باتي اصحاب نافع وبن عامر وابي عمرو امالة هاء التانيث ،
قال عنبسة لك ولا يعرف احد من اهل الاداء الحرف نافع وابي عمرو
في جميع الامصار غير الفتح قال واحسب ان الامالة التي رواها
بن شنبوذ عن نافع وابي عمرو انما بين بين وليست بخالصة
قلت والذي عليه العمل عند ائمة الامصار هو الفتح عن
جميع القراء الا في قراءة الكسائي وما ذكر عن حمزة والله اعلم
تنبيهات الاول قال سيبويه فيما تقدم انما اميلت الهاء
تشبيها لها بالالف مراده الف التانيث خاصة لا الالف
المنقلبة عن ياء ووجه الشبهة بين هذه الهاء والف التانيث
وانهما زيدتا وانهما للتانيث وانهما ساكنتان وانهما مفتوح
ما قبلهما وانهما من مخرج واحد عند الاكثرين او قريبا المخرج
على ما قدرناه وانهما حرفان خفيفان قد يحتاج كل واحد
منهما الى ان يبين بغيره كما بينوا الف الندبة في الوقف بالهاء
بعده في نحو وازيداه وبينوا هاء الاضمار بالواو والياء نحو ضربه
زيد ومربه عمرو كما هو مقدر في موضعه وقد اشتمل هذا
الكلام على اوجه الشبه الخاص بالالف والهاء اللذين للتانيث
وعلى اوجه من الشبه العام بين الهاء والالف مطلقا وان كانتا
لغير التانيث واذا بقدر اتفاق الالف والهاء على الجملة له وزادت
هذه الهاء التي للتانيث على الخصوص في الدلالة على معنى
التانيث وكانت الف التانيث على الخصوص في الدلالة على معنى
التانيث لشبهها بالالف المنقلبة اما لو اهذه الهاء حملا
على الف التانيث المشبهة في الامالة بالالف المنقلبة عن الياء
وذلك ظاهر **الثاني** اختلفوا في هاء التانيث هل هي ممالة
مع ما قبلها او ان الممال هو ما قبلها وانها نفسها ليست ممالة
فذهب جماعة من المحققين الى الاول وهو مذهب الحافظ ابي
عمرو

عمرو الداني وابي العباس المهدوي وابي عبد الله بن شريح
وابي القاسم الشاطبي وغيره وذهب الجمهور الى الثاني
وهو مذهب مكي والحافظ ابو العلا وابي العز وبن الفحام
وابي طاهر بن خلف وابي محمد سبط الخياط وبن سوار وغيرهم
والاول اقرب الى القياس وهو ظاهر كلام سيبويه حيث قال
شبه الهاء بالالف يعني في الامالة والثاني اظهر في اللفظ وابين
في الصورة ولا ينبغي ان يكون بين القولين خلاف فاعتبار
حد الامالة وانه تقريب الفتحة من الكسرة والالف من التانيث
هذه الهاء لا يمكن ان يدعى تقريبها من الياء ولا فتحة فيها
فتقرب من الكسرة وهذا مما لا يخالف فيه الداني ومن قال
بقوله وباعتبار ان الهاء اذا اميلت فلا بد ان يصحبها في صورتها
حال من الضعف خفي حالها اذا لم يكن قبلها ممال وان لم
يكن الحال من جنس التقريب الى الياء فسمي ذلك المقدار
امالة وهذا مما لا يخالف فيه مكي ومن قال بقوله فعاد النزاع
في ذلك لفظيا اذا لم يمكن ان يفرق بين القولين بلفظ والله اعلم
الثالث ها السكت نحو كتابيه وحسابيه وماليه وسلطانيه
لا تدخلها امالة لان من ضرورة امالتها كسر ما قبلها وهي انما
اتي بها بيانا للفتحة قبلها فتفي امالتها مخالفة للحكمة التي من
اجلها اجتلبت وقال الهذلي الامالة فيها بشعة وقد اجازها
الخاقاني وثعلب وقال الداني في كتابه الامالة والنص عن الكسائي
والسماع من العرب انما ورد في هاء التانيث خاصة قال وقد
بلغني ان قوما من اهل الاداء منهم ابو مزاحم الخاقاني كانوا يجرونها
مجرى هاء التانيث في الامالة وبلغ ذلك بن مجاهد فانكره
اشد النكير وقال فيه ابلغ قول وهو خطا بين والله اعلم
الرابع الهاء الاصلية نحو فلما توجه لا يجوز امالتها وان كانت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)